

#شرح_دليل_الطالب | الشيخ: أحمد الصقوب | كتاب البيع |

الدرس (٢١١) (باب الخيار ١-)

أحمد الصقوب

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ احمد بن محمد الصقوب حفظه الله يقدم يقولون الربا لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ذلك بانهم قالوا انما البيع مثل الربا. واحل الله البيع - [00:00:04](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد وقفنا في كلام المؤلف الشيخ مرعي رحمه الله في كتابه دليل الطالب على باب الخيار على باب الخيار. اليوم نأخذ - [00:00:34](#)

الكلام على باب الخيار واحكامه ثم باب الربا واحكامه فان تيسر ان شاء الله وبقي معنا اخذنا ما يتعلق بباب بيع الاصول والثمار واحكامها. قال المؤلف رحمه الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه - [00:01:04](#)

اجمعين. قال المؤلف رفع الله لنا وله ولشيخنا وللسامعين. باب الخيار نعم المؤلف رحمه الله تعالى شرع الان في الكلام على الخيار واحكامه. ما هو الخيار؟ وفي اي شيء يثبت الخيار؟ وما هي اقسام الخيار؟ واذا ثبت - [00:01:34](#)

الخيار فما الذي له ان يختاره؟ الخيار هو طلب خير الامرين من امضاء العقد او رده. فاذا باع احد على رجل سلعة باع عليه بيت اثناء وجودهم في المجلس للبائع وللمشتري الخيار في امضاء البيع او رد - [00:02:04](#)

هذا يسمى خيار المجلس. خيار المجلس لو ان انسانا باع على رجل سيارة على انها صالحة. فلما ذهب الى البيت وقاد السيارة وسافر عليها الى مكة تبين ان السيارة السيارة فيها عيب مثله لا يرضى الناس به له الخيار في رد البيع ويسمى هذا الخيار ايش - [00:02:34](#)

خيار العيب خيار العيب. لو ان انسانا اشترط في الاشياء ان يكون عمرها كذا. ان يكون لها مثلا لها سنة اولها ستة اشهر. فلما ذهب الشاة عمرها ثلاثة اشهر هذا له الخيار والخيار هنا يسمى خيار تخلف - [00:03:04](#)

تخلف صفة. لو ان انسانا اشترى سلعة واشترط ان له الخيار ثلاثة ايام او اربعة ايام او عشرة ايام او ان له الخيار سيشاور فيها والده فان رضي والده والا - [00:03:34](#)

له الخيار في رد المبيع او قبوله ويسمى هذا خيار الشرط. هناك سبعة انواع من انواع الخيار المؤلف اشار اليها ننظر في احكامه على سبيل الايجاز. نعم احسن الله اليكم. ويثبت للمتعاقدين من حين العقد الى ان يتفرقا - [00:03:54](#)

النوع الاول خيار المجلس. وخيار المجلس هو الخيار الذي يثبت للمتعاقدين ما دام متلازمين في محل العقد. وخيار المجلس دلت عليه السنة. في قوله عليه الصلاة والسلام في الحديث الذي رواه - [00:04:24](#)

شيخان البيعان بالخيار ما لم يتفرقا البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فاي عقد يتم ويكون العقد على سلعة غالية او رخيصة للمتبايعين الخيار في امضاء العقد او رده في امضاء العقد او رده. مسجل؟ ها؟ نعم. اقول لا - [00:04:44](#)

الخيار يسمى هذا خيار المجلس. طيب لو قال قائل ما هي العقود التي يثبت فيها خيار المجلس؟ يقال التي يثبت فيها خيار المجلس هي عقود المعاوضات. عقود المعاوضات. البيع وقد جاء به النص. البيعان بالخيار ما لم يتفرقا - [00:05:14](#)

ويلحق بالبيع ما هو مثله من عقود المعاوضات كخيار كمثل الشراكة والاجارة ونحوها اما بالنسبة لعقود التبرعات كالصدقة والهبة والوقف والهبة فهذه لا يثبت فيها خيار المجلس لان النص انما جاء في البيع ويلحق به ما كان مثله من المعاوضات ما سواها من

عقود التبرعات لا تلحق به. قال المؤلف رحمه الله الى ان يتفرغ من غير من غير اكراه. خيار المجلس يستمر ما دام في المجلس حتى يتفرقا يتفرقا بابدانهما من غير اكراه لقوله عليه الصلاة والسلام - 00:06:04

البيعان بالخيار ما لم يتفرقا وكان جميعا. طيب لو قال قائل اذا كان في سبقيان فيه مدة طويلة. نقول النص قال ما لم يتفرقا. وضابط التفرق فيه الى العرف لان الشارع لم يحده. فما دام متلازمين بابدانهما فالخيار لهما. وعلى هذا - 00:06:24

اذا كانا يمشيان فيستمر الخيار لهما ما لم يتفرقا بابدانهما اذا ذهب هذا من طريق وهذا من طريق هنا زال خيار المجلس. لو كان في سيارة مثلا في باص ذاهبان في سفر مدته عشر سنوات - 00:06:54

نقول ما لم يتفرقا ما لم ينزل عن السيارة. الخيار لهما. طالت المدة او قصرت. قال من غير اكراه لو اكراه على التفرق. جاء انسان والزمهما بالتفرق رغما عنهما فحقهما في الخيار باقي. نعم - 00:07:14

احسن الله اليكم. ما لم يتبايع على الا خيار. او يسقط وينقطع الخيار بموت احدهما لا بجنونه وهو على خياره اذا افاق. نعم اشار المؤلف هنا الى الاشياء التي اذا حصل واحد منها سقط حق الانسان في الخيار. يلزم البيع. الاول - 00:07:34

ان يتفق الا خيار اثناء العقد يتفقا انه لا خيار لهما او لا خيار لاحدهما خيار مجلس بان قال بعت عليك هذه السيارة بشرط الا خيار لك. العقد لازم الان. فهنا - 00:08:14

العقد يلزم مباشرة لقوله عليه الصلاة والسلام او يخير احدهما الآخر فتبايعا على ذلك فقد وجب البيع ويجوز ان يسقط حق احدهما ويبقى الحق للآخر. المسقط الثاني موت احد المتعاقدين في مجلس العقد اذا مات احد المتعاقدين في مجلس العقد فالمذهب ان حقه - 00:08:34

في خيار المجلس يسقط. ولا ينتقل لمن وراءه. هذا هو المشهور من المذهب. فلو ان اثنين تبايع سلعة واثنا كونهما في المجلس مات احدهما المذهب قالوا يسقط حق الميت في خيار المجلس يسقط حق الميت في خيار المجلس ولا ينتقل. لانه لا يمكن ان نعرف هل هو اراده ام لا - 00:09:04

ولا ينتقل لغيره. نعم. لا بجنونه لا بجنونه وهو على خياره اذا افاق. اذا جن احد المتعاقدين اثناء العقد فخياره باقي. لماذا؟ لان النص قال ما لم يتفرقا. وهنا لم يتفرقا. طيب لو خرج المجنون - 00:09:34

لو خرج المجنون حقه باقي. حقه باقي. لانه مرفوع عنه القلم. وقد قال عليه الصلاة والسلام رفع القلم عن ثلاثة فيبقى حقه حتى يفيق. الا اذا شق على الآخر انتظاره فينتقل - 00:10:04

الحق المجنون الى وليه. فيقال لوليه هل تريد امضاء البيع؟ ام رده؟ ويكون حق الولي ثابت له من حين علم انتقال الحق له. نعم. احسن الله اليكم نعم لا يجوز لمن - 00:10:24

باع او اشترى من اخر لا يجوز لاحد المتبايعين ان يتقصد اسقاط حق الآخر في خيار المجلس بخروجه منه اه ليسقط حقه. ولذا قال تحرم الفرقة من المجلس خشية الاستقالة. لقوله عليه الصلاة والسلام ولا يحل له ان يفارق صاحبه خشية ان يستقيم - 00:10:54

ان يستقيه مثل ان يتبايع سلعة ثم يخرج الانسان من المجلس من غير ان يعلم به صاحبه او يتقصد الخروج ليلزم صاحبه بالبيع لنص قول النبي صلى الله عليه وسلم ولا يحل له - 00:11:24

وان يفارق صاحبه خشية ان يستقيه. وهذا يحصل من بعض الناس يحتال ليسقط حق صاحبه في قيادة المجلس والنبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك. قد يقول قائل الم يرد عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان اذا اشترى شيئا - 00:11:44

كان اذا اشترى شيئا خرج او مشى خطوات ليلزم صاحبه بذلك. يقال ابن عمر رضي الله عنه ورد لكن السنة احق بالاتباع. ولعل ابن عمر رضي الله عنهما لم يبلغه قول النبي صلى الله عليه وسلم - 00:12:04

لا يحل له ان يفارق صاحبه خشية ان يستقيه. فانه لو بلغه لم يكن ليخالف قول النبي صلى الله عليه وسلم نعم احسن الله اليكم. الثاني خيار الشرط وهو ان يشترط او احدهما - 00:12:24

نعم هذا النوع الثاني من أنواع الخيار وهو خيار الشرط قد عرفه المؤلف ان او احدهما الخيار الى مدة معلومة. بان يقول لي الخيار لمدة ثلاثة ايام او اسبوع او شهر او اشاور فلانا او نحوا من ذلك وهذا الشرط ثابت - [00:12:44](#)

اه اقول اجماع العلماء نقل الامام ابن قدامة والنووي الاجماع على ان خيار الشرط ثابت وقد دل عليه ما رواه البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلمون عند شروطهم. نعم - [00:13:14](#)

احسن الله اليكم خيار الشرط لا يقيد بثلاثة ايام على الصحيح من اقوال اهل العلم. هذا هو المذهب وهو الذي اختاره شيخ الاسلام رحمه الله ونص المؤلف عليه له ان يشترط الخيار لمدة ستة اشهر لمدة سنة فاذا اتفق - [00:13:34](#)

وعلى ذلك فالمسلمون عند شروطهم. نعم. احسن الله ما الدليل على ان لهما خيار الشر ولو طالبت المدة نقول عدم الدليل المحدد. عدم الدليل المحدد. والاصل في العقود؟ الصحة والاصل في الشروط الصحة والنبي صلى الله عليه وسلم قال المسلمون عند شروطهم وهذا يحصل كثيرا قد يأتي انسان - [00:14:04](#)

الى شخص ويشتري منه عقارا ويقول لي خيار الشر لمدة ستة اشهر او سنة او اقل او اكثر او اكثر اذا رضي البائع او المشتري فالمسلمون عند شروطهم. اه دليل من اشترطوا - [00:14:34](#)

ان خيار الشرط لا يزيد عن ثلاثة ايام حديث المسرات. من اشترى شاة مصرات فهو فيها بالخيار ثلاثة ايام ان شاء ردها وان شاء فان ردها ردها ومعها ايش؟ صاعا من - [00:14:54](#)

تمر لكن نقول القياس هنا قياس مع الفارق. فهذا ليس خيار شرط. هذا خيار عيب هذا خيار عيب. ولذلك نقول القياس هنا قياس مع الفارق والمشهور مذهب الامام احمد اقوى والله اعلم. نعم - [00:15:14](#)

نعم اذا كان هناك خيار للبائع او للمشتري مدة معلومة في خيار الشرط البائع او المشتري بالثمن او المثل. الثمن ما هو؟ قيمة قيمة السلعة والمثلن السلعة تصرف البائع او المشتري بالثمن او المثلن مدة الخيار لا يخلو من حاله - [00:15:34](#)

الحالة الاولى ان يتصرفا بما ينقل الملكية. ان يتصرف بما ينقل الملكية ببيع او هبة او وقف فهذا لا يصح. لا يصح ان يتصرف احد المتبايعين بالثمن او المثلن بما - [00:16:14](#)

تنقل الملكية مدة الشرط. مدة خيار الشرط الا في حالة واحدة. وهي ان يكون خيار الشرط له هو لا للآخر فيكون تصرفه بما ينقل الملكية دليل على انه امضى امضى البيع - [00:16:34](#)

واضح ولا امثل؟ مو بواضح؟ طيب. نقول تصر اذا كان هناك خيار شرط. صالح باع على عمرو سيارة قطعة ارض بقطعة ارض الثمن الان ما هو؟ قطعة الارض والسلعة السيارة صالح باع على عمرو. او نايف باع على عبدالرحمن. واشترى - [00:16:54](#)

نايف على عبد الرحمن ان له الخيار مدة ثلاثة ايام. لا يجوز للبائع ولا ان يتصرفا بما ينقل الملكية. لان البيع حتى الان غير مستقر. ما هو بمستقر. لو قال - [00:17:24](#)

لو قال عبد الرحمن انا ساوقف الثمن. ابي اجعله وقف نقول لا يصح. لان لان ملكك فيها غير مستقر حتى الان يمكن يرجع البائع ويقول اريد ان ارد السلعة. فنقول تصرفات - [00:17:44](#)

البائع او المشتري بالثمن او المثلن مدة خيار الشرط لا تخلص من حالات الحالة الاولى تصرفهما بما ينقل الملكية كأن يريد ان يبيعهما على شخص اخر. او يوقفها فنقول هذا لا يصح. لان - [00:18:04](#)

انه يبطل حق الاخر في رد البيع. التصرف الثاني ان يتصرف بما بالتجربة. يعني احدهما يريد ان نجرب السلعة هذا جائز ولا بأس به نعم. احسن الله اليكم. وينتقل الملك - [00:18:24](#)

وينتقل الملك من حين العقد. فما حصل في تلك المدة من النماء المنفصل قيل له ولو ان الشرط للآخر فقط نعم قال وينتقل الملك من حين العقد. عند تمام العقد عند حصول البيع. وفي مدة خيار الشرط خيار الشرط الان معروف. اذا اشترط احدهما ان له - [00:18:44](#)

الخيار في امضاء البيع او رد مدة معلومة مدة شهر مثلا. هنا ينتقل الملك من حين العقد يعني اذا اختار ان البيع يمضى الملك ينتقل من حين العقد نقول الملك اذا - [00:19:14](#)

انتقل ملك السلعة من البائع الى المشتري من حين العقد. طيب ما الذي يترتب عليه؟ اولا ترتب عليه احكام لو تلفت السلعة زمن

الخيار فعلى من؟ الظمان. يقول على المشتري - [00:19:34](#)

الثاني ان ماء المنفصل مدة الخيار لمن يكون؟ للمشتري الخراج بالضمان كما قال عليه الصلاة لو باع لو باظ الدجاج اثناء مدة الخيار لو

ولدت الشاة مدة الخيار لو ان - [00:19:54](#)

مدة الخيار بدأ يعمل وينسخ. ويكسب اموالا هذا نماء منفصلا. يكون لمن؟ للمجتمع. للمشتري والنماء المتصل النماء المتصل من يمثل

للنماء المتصل في الشاة؟ نعم. السمن هذا يكون تابعا للمبيع اذا اختار المشتري امضاء البيع فالنماء له. وان اختار - [00:20:14](#)

رد البيع فالنماء يكون لمن؟ للبائع. ما يقول اعطني قيمة ما دفعته. ما غذيت به هذه الشاة نعم. احسن الله اليكم. ولو ولا يفتقر فسخ

من يملكه نعم في خيار الشر. في خيار الشرط في البيع الذي - [00:20:44](#)

فيه خيار الشرط لا يفتقر رد البيع او فسخه ممن يملكه الى حضور صاحبي صاحبه الاخر ولا رضاه. معنى هالكلام لو ان اثنين تبايعا

سلعة واحدهما اشترط ان له الخيار مدة ثلاثة ايام. بعد يومين اراد ان يمضي البيع او اراد - [00:21:14](#)

ان يرد البيع. اراد ان يرد البيع. لا يشترط لرده البيع ان يرضى صاحبه الاخر. اذا كان خيار الشرط لواحد ولا يشترط لاجل ان يرد البيع

ان يكون صاحبه موجودا. فاذا - [00:21:44](#)

قال انا لا اريد ان اتمم البيعة خلاص. له ان يرد البيع من غير رضا صاحبه ولا حضوره. نعم - [00:22:04](#)